

كما ان الرحمان خماسي في التلغظ ورباعي في الكتابة اذ في
هذا فاعلم ان الضم الحرف في قوله والمدغم فيه بلحج في اللام
واللام تعريف الكلام والذي فيه قوله اجتماع الحرفين على
ثلاثة احزاب الاول ان يكونا متحركين يجب فيه الادغام
اعلم ان اجتماع الحرفين على ثلاثة انواع الاول ان يكون
الحرفان المجتمعان متحركين وفي هذا النوع يجب الادغام
خوفا من اصله مدد ادغم الطال الاول في الثانية بعد اسكان
الاولى اقول في كلام المصنف نظرا لانه منقوض بقولنا ضرب
بكر فان الحرفين المجتمعين متحركان فيه مع ان الادغام ليس
بواجب فلو قال في كلمة لكان اصوب لئلا يتقضى به اللطم
الا ان يقال ان المقم لم يقبل في كلمة الكشفة بالمثل قوله الا
في الالحاق الى قوله وحده هذه الاستثناء من قوله يجب
فيه الادغام يعني ان الحرفين اذا اجتماعهما في كلمة وكانا
متحركين يجب الادغام الا ان يكون الحرفين المجتمعان
المتحركان في الالحاقيات او الاوزان التي يلزم الالتباس في
ادغمها فان الادغام فيها ليس بواجب بل ممنوع لما
في الالحاقيات نحو قرد وهو المكان الغليظ فلانه لو ادغم

ينظر

ينظر الالحاق لان رعاية المقابلة بين المالحق والمحق به
حركة وسكونا ولجب ومع ادغام المالحق لا يوجد المقابلة
مؤثرة واما في الاوزان يلزم الالتباس على تقدير الادغام
فلا يدفع الالتباس مثالها نحو صكك وسرر وطلل
وجدد امتنع الادغام لانه لو ادغم صكك ففعل صكك
بالتشديد لم يعلم انه عيب من عيوب الفرس الذي
يكون في الرجل ام كتاب قاضعوا ايضا لو ادغم سرر ففعل
سرر لم يعلم انه من السرور او من السريس وكذلك
لو ادغم طلل لم يعلم ان المراد منها ما بقى من انار الديار
ام مطر متحيف وكذلك لو ادغم جد ولم يعلم انه جمع
جدة وهي الخط التي يكون في ظهر الخمار ام جد بالضم وهو
البئر الذي يكون في الطريق اذ اعرف هذا فاعلم ان
بعض الناس اعترض على كلام المصنف قائلين بان
الادغام لم لا يجوز في قوول واقتل وتباعدا وتنزل
مع الكلامين ليس بخارج من كلام اقول هذا الاعتراض
غيره ولو عليه لان كلامه خارج عن قوله و الاوزان
التي يلزم الالتباس لانه لو جاز الادغام فيه يلزم الالتباس